

Distr.: General
31 December 2008
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ موجهة من الممثل الدائم
لجنوب أفريقي لدى الأمم المتحدة إلى رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أحيل إليكم طيه تقرير الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب
التراعات في أفريقي وحلها للفترة ٢٠٠٨ بالصيغة التي اعتمدها الدول الأعضاء
(انظر المرفق).

وأرجو ممتناً أن تعمّموا هذه الرسالة ومرفقها.

(توقيع) دوميساني شادراك كومالو
السفير والممثل الدائم
لجمهورية جنوب أفريقي



المرفق

تقرير عن أنشطة الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها للفترة ٢٠٠٨

أولاً مقدمة

- ١ - أنشئ الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها بموجب مذكرة من رئيس مجلس الأمن (S/2002/207). وهذه المذكرة التي ورد بها تكوين الفريق العامل وبيان رئاسته وطريقة عمله وفترة بقائه حدّدت أيضاً ولاية هذا الفريق كما يلي:
 - (أ) رصد تنفيذ التوصيات الواردة في البيان الرئاسي S/PRST/2002/2 والبيانات الرئاسية السابقة والقرارات المتعلقة بمنع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها؛
 - (ب) اقتراح توصيات بشأن تعزيز التعاون بين مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومع وكالات الأمم المتحدة الأخرى المعنية التي تعالج شؤون أفريقي؛
 - (ج) القيام بصفة خاصة بدراسة المسائل الإقليمية والمسائل المطروحة في مختلف النزاعات والتي لها تأثير على عمل المجلس في مجال منع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها؛
 - (د) اقتراح توصيات إلى مجلس الأمن لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية (الاتحاد الأفريقي) والمنظمات دون الإقليمية في مجال منع نشوب النزاعات وحلها.
- ٢ - أحال رئيس مجلس الأمن، بموجب مذكرته S/2007/771، موافقة المجلس على أن تمتد لمدة سنة واحدة ولاية الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها، الذي أنشئ أول الأمر في ١ آذار/مارس ٢٠٠٢ (انظر S/2002/207)، وبالتالي يواصل الفريق عمله لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.
- ٣ - وفيما بعد، وعملاً بمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ (S/2008/2)، خلفت جنوب أفريقي الكونغو في رئاسة الفريق العامل المخصص. وانتخب دوميساني شادراك كومالو، السفير والممثل الدائم لجمهورية جنوب أفريقي، رئيساً للفريق للفترة التي تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.
- ٤ - ويعرض هذا التقرير الأنشطة التي قام بها الفريق العامل المخصص خلال الفترة ٢٠٠٨ تحت رئاسة جنوب أفريقي.

ثانياً - أنشطة الفريق

ألف - إحاطة من إدارة الشؤون السياسية

- ٥ - في ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، مثلت جنوب أفريقي بصفتها رئيساً للفريق العامل المخصص مجلس الأمن في اجتماع عقد في أديس أبابا لمجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي مع منظمات إقليمية ودولية غير أفريقية.
- ٦ - وفي ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، اجتمع الفريق العامل المخصص للتشاور بشأن أنشطته للفترة ٢٠٠٨.
- ٧ - وفي ٦ آذار/مارس ٢٠٠٨، اجتمع الفريق العامل المخصص لسماع إحاطة إعلامية من ب. لين باسكو، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، عن اقتراح لتعزيز إدارة الشؤون السياسية. وقد أتاحت هذه الإحاطة للفريق العامل الفرصة لفهم الطريقة التي ترى من خلالها إدارة الشؤون السياسية دورها ضمن الجهود المبذولة لمنع النزاعات وحلها، واقترحت خطوات لتعزيز الإدارة.
- ٨ - وأشار السيد باسكو إلى أن القيود التي تواجهها إدارة الشؤون السياسية موثقة توثيقاً جيداً في تقارير وتقييمات تؤكد أن هناك اتجاهها غير قابل للاستمرار يتمثل في تعاضم المسؤوليات وبقاء حجم الموارد على ما هو عليه. والنتيجة، كما ذكر، أن إدارة الشؤون السياسية التي تتحمل أعباء تتجاوز قدراتها لا تستطيع أن تقوم بانتظام بما يتطلبه النجاح في الدبلوماسية الوقائية من تحليلات وعمل دبلوماسي وتنسيق.
- ٩ - غير أن السيد باسكو رأى أن الأمين العام لا يزال يتوقع أن تكون إدارة الشؤون السياسية أكثر نشاطاً من ذي قبل وأن تخفف عبء حفظ السلام الذي أصبح مكلفاً بسبب تزايد عدد العمليات ومن ضمنها تلك العمليات التي تفرض أعباء كثيرة من قبيل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.
- ١٠ - وتحتاج الأمم المتحدة إلى أن تكون أكثر فعالية لا في ما يتعلق بتوطيد الاستقرار في حالات النزاع والتعامل مع آثارها الجانبية الإنسانية فحسب بل كذلك في منع نشوب النزاعات وحلها بالوسائل السياسية. فمنع النزاعات وحلها مسؤوليات يملئها ميثاق الأمم المتحدة ليس بوسعنا ببساطة أن نخفق في الاضطلاع بها.
- ١١ - وبالنظر إلى هذه الحالة، كشف السيد باسكو عن اقتراح بعدة خطوات لتعزيز إدارة الشؤون السياسية:

- (أ) تعزيز جوهرى لا يتحمل المزيد من التأخير للشعب الإقليمية لإدارة الشؤون السياسية، إلى جانب شيء من إعادة التنظيم لتحقيق المزيد من الكفاءة؛
- (ب) إنشاء شعبة متكاملة لدعم السياسات والشراكات والوساطة ترمي إلى مساعدة إدارة الشؤون السياسية في أن تكون أكثر انتظاما في بذل جهود الوساطة وإلى تعزيز قدرة الإدارة على التصدي للقضايا الشاملة التي تهدد السلم والأمن؛
- (ج) تعزيز فرع الهيئات الفرعية لمجلس الأمن وشعبة المساعدة الانتخابية؛
- (د) إنشاء وظائف لتعزيز قدرات إدارة الشؤون السياسية في مجال الإدارة والتقييم والمراقبة والاتصالات، دعماً لعمل الإدارة عموماً.
- ١٢ - وشكر رئيس الفريق العامل المخصص السيد باسكو بالنيابة عن أعضاء الفريق، وأكد له دعم الأعضاء بأية وسيلة تيسر لهم إدارة الشؤون السياسية في أداء مهماتها الرامية إلى منع نشوب النزاعات وحلها، سواء في إطار قدراتهم الوطنية المعنية أو بصفتهم أعضاء في مجلس الأمن.

باء - اجتماع بشأن مفهوم "مسؤولية الحماية"

- ١٣ - في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، عقد الفريق العامل المخصص اجتماعاً موضوعياً هاماً تناول فيه مفهوم مسؤولية الحماية. وشدد رئيس الفريق، لدى اقتراح عقد الاجتماع وعند عقده، أن منع نشوب النزاعات، وهو أحد العناصر البالغة الأهمية في مسؤولية الحماية، لم يحظ بدراسة وافية.
- ١٤ - وعلاوة على ذلك، فقد عقد هذا الاجتماع لغايتين أخريين: الغاية الأولى هي أنه من المتوقع أن يقدم الأمين العام تقريره عن مسؤولية الحماية في أوائل العام القادم إلى الجمعية العامة التي سوف تجري حينها مناقشة حول هذا التقرير. وبالتالي، يعتقد رئيس الفريق أن المداولات التي يجريها الفريق العامل بشأن مفهوم مسؤولية الحماية قد تسهم في هذه المناقشة التي من بين أهدافها التوصل إلى تفاهم مشترك بشأن المسائل الواردة في الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ٦٠/١).
- ١٥ - والغاية الثانية هي أن ثمة فهماً مشتركاً بأن مفهوم مسؤولية الحماية يدخل في نطاق ولاية الفريق العامل المخصص. وبناء عليه، كان من الأهمية بمكان أن يفهم الاجتماع في سياق ولاية الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها التي حددت اقتراح توصيات إلى مجلس الأمن لتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات

الإقليمية (الاتحاد الأفريقي) والمنظمات دون الإقليمية في مجال منع نشوب النزاعات وحلها (انظر S/2002/207، ثالثاً، '٤').

١٦ - وقدم الاجتماع التفاعلي الذي استقطب عددا كبيرا من المشاركين لمحة مفيدة جدا عن المواقف الوطنية لأعضاء المجلس والخبراء في هذا المجال بشأن الجانب المتصل بالأعمال غير العسكرية من مفهوم مسؤولية الحماية. وكان الاجتماع أيضا بالنسبة إلى المجلس بمثابة منتدى للمجلس لكي يستهل مناقشة ترمي إلى توضيح المواقف التي تعترف بأن ركائز مسؤولية الحماية هي جميعها على القدر نفسه من الأهمية. ويرد في التذييل الأول لهذا المرفق موجز رئيس الفريق عن هذا الاجتماع.

جيم - إحاطات مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

١٧ - كما هو مطلوب من الناحية القانونية، انضم رئيس الفريق العامل المخصص المعني بالنزاعات إلى زملائه ومختلف رؤساء الهيئات الفرعية لتقديم إحاطات إلى مجلس الأمن خلال جلسته الرسمية ٦٠٤٣ المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. ويرد في التذييل الثاني لهذا المرفق نص الإحاطة التي قدمها رئيس الفريق إلى المجلس عن أنشطة الفريق العامل المخصص للعام ٢٠٠٨.

ثالثا - خاتمة

١٨ - تشرفت جنوب أفريقي بأن تخدم كعضو في مجلس الأمن خلال العامين الماضيين وبأن ترأس الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها خلال عامها الثاني والأخير في المجلس.

١٩ - وتولت جنوب أفريقي رئاسة الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها خلال الفترة ٢٠٠٨ لأنها رأت أن بوسعها أن تقدم قيمة إضافية إلى أعمال المجلس بشأن الملف الأفريقي، ولأنها شعرت، على وجه الخصوص، بأن هذا الدور سوف يعزز أيضا البرنامج الأفريقي للسلم والأمن والتنمية. وكان إسهامنا عموما في هذا المجلس متماشيا مع أهداف الفريق العامل.

٢٠ - وتشعر جنوب أفريقي بالاعتباط لأن أعضاء المجلس تعاملوا بإيجابية مع الجهود التي بذلناها في إطار الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها، ولأنه يوجد الآن تفهم أفضل للمسائل المتصلة بالسلم والأمن في أفريقي ولدور منع نشوب النزاعات.

٢١ - ومع مغادرة جنوب أفريقي لمجلس الأمن والفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات وحلها، أود أن أشكر الأمانة العامة، وبخاصة أمين سر الفريق، السيد أوسيلوكا أوبازي، على الدعم الذي تلقيناه طوال المدة التي اضطلع الفريق خلالها بأنشطته.

نيويورك، ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

(توقيع) دوميساني شادراك كومالو

الممثل الدائم

رئيس الفريق العامل المخصص المعني بمنع

نشوب النزاعات في أفريقي وحلها

التذليل الأول

موجز لوقائع الاجتماع المتعلق بمسؤولية الحماية

السفير دوميساني شادراك كومالو، الممثل الدائم لجنوب أفريقي لدى الأمم المتحدة ورئيس الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها

السفير كومالو: قال في ملاحظاته الافتتاحية إن اجتماع اليوم يعقد لسببين: السبب الأول أنه من المتوقع أن يقدم الأمين العام تقريره عن مسؤولية الحماية إلى الجمعية العامة في أوائل العام التالي، وأن تناقش الجمعية بدورها هذا التقرير. وأعرب عن أمله بأن يسهم هذا الاجتماع في هذه المناقشة. والسبب الثاني أن مفهوم مسؤولية الحماية يندرج ضمن ولاية الفريق العامل المخصص، نظراً لأن منع نشوب النزاعات يعتبر جانباً شديداً الأهمية من مسؤولية الحماية. وفي هذا الصدد، شدد الممثل على أن مسؤولية الحماية لا تشير حصراً إلى التدخل العسكري وأعرب عن قلقه لأن تطبيق مفهوم مسؤولية الحماية يشوبه البطء.

الدكتور إدوارد س. لاك، المستشار الخاص للأمين العام ونائب الرئيس الأقدم ومدير الدراسات في المعهد الدولي للسلام

الدكتور لاك: أشار إلى أن الأمين العام أوضح في الكلمة التي ألقاها في ١٥ تموز/يوليه ببرلين أن مسؤولية الحماية ليست "اسماً آخر للتدخل الإنساني". ورأى أن هذا المفهوم يسعى، إذ يطرح منظوراً إيجابياً ومحترماً للسيادة، إلى مساعدة الدول على النجاح، وليس فقط إلى الرد حين تفشل. وفي هذا الصدد، قال إن الأمين العام ذكر أن مسؤولية الحماية تقوم على ثلاث ركائز: (١) مسؤولية الدولة عن حماية شعبها؛ و (٢) مسؤولية المجتمع الدولي عن مساعدة الدولة في تحمل مسؤولياتها. مجال الحماية؛ و (٣) مسؤولية المجتمع الدولي عن التصرف إزاء تقاعس الدولة عن تحمل مسؤولياتها في مجال الحماية. وشدد على أن هذه الركائز الثلاث يعزز بعضها بعضاً، وعلى أنه لا يمكن استبعاد التدابير الجماعية تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة على الرغم من تفضيل التدابير الوقائية والمتصلة بالمساعدة، إلى حد كبير. ويكمن "سر" النجاح في تحقيق التوازن الصحيح. وأوضح الدكتور لاك، استجابة للورقة المفاهيمية التي أعدتها جنوب أفريقي، أنه لا الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ ولا الأمين العام استعمل مصطلح "تدخل" للإشارة إلى مسؤولية الحماية فالمقصود هو دعم الدولة لا تقويضها. وأعرب عن قلقه، مع تأكيده أن مسؤولية الحماية مفهوم "أوسع وأدق" من مفهوم التدخل الإنساني، لأن الحكومات الوطنية وكذلك الهيئات الحكومية الدولية تترع، في بعض الأحيان، إلى تضيق خياراتها وتعجز بالتالي عن توفير

الحماية اللازمة للسكان المتضررين. ورأى أن أفضل وسيلة لثني الدول القوية عن استغلال مسؤولية الحماية لأغراض أحادية تقوم على تحديد المجتمع الدولي لإطار واضح من أجل تنفيذ مسؤولية الحماية بصورة جماعية وقانونية. وأخيراً، أعرب عن تأييده للفكرة الداعية إلى تعاون كل دولة على حدة عن كئيب أزيد مع المجتمع الدولي من أجل "تحقيق وعد" مسؤولية الحماية.

السفيرة ليلا هانيترا راتسيفاندريهامانا، المراقبة الدائمة للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة

السفيرة راتسيفاندريهامانا: شدّدت على أهمية النهج غير العسكري لتنفيذ مفهوم مسؤولية الحماية مع التحذير من تدخل محتمل في الدول الضعيفة من جانب دول أقوى. وأشارت إلى أن الاتحاد الأفريقي أعلن، قبل طرح مفهوم مسؤولية الحماية بكثير، في المادة ٤ (ح) من قانونه التأسيسي أنه سوف يتدخل في أية دولة عضو لحماية حقوق الإنسان والحكم الرشيد، الخ. غير أن التدخل العسكري لا يمكن أن يسمح به إلا في الظروف "القصوى". وفي الوقت نفسه، رأت أن التدابير غير العسكرية المتصلة بمسؤولية الحماية يمكن أن تطبق في حالات الكوارث الطبيعية. وحثت السفيرة راتسيفاندريهامانا، إذ أثارت مسائل محددة في أفريقي، المجتمع الدولي على تعزيز دعمه للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور بحيث تتمكن القوة المختلطة من حماية المدنيين بصورة فضلى. وأعربت عن قلقها، مع إشادتها بدور المجتمع الدولي في التصدي للأزمة في كينيا أوائل هذا العام، بسبب قلة الإجراءات التي اتخذت بشأن مسؤولية الحماية في الصومال.

السيدة نيكولا ريندورب، مديرة الدعوة في المركز العالمي المعني بمسؤولية الحماية

السيدة ريندورب: رأت أن جميع أصحاب المصلحة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية يجب أن يعملوا على تطبيق مبادئ مسؤولية الحماية. غير أنها أشارت إلى أن مجلس الأمن يضطلع بدور خاص في منع وقوع الفظائع الجماعية. وفي هذا الصدد، حددت الجوانب الخمسة التالية التي على المجلس أن يعمل عليها: (١) على المجلس أن يكون منفتحاً على المعلومات الواردة من جميع المصادر والتي تشير إلى أن السكان في خطر، وذلك استعداداً للإنذار المبكر واتخاذ إجراءات مبكرة؛ (٢) على المجلس أن يكون مستعداً لتناول جميع الحالات، سواء وردت على جدول أعماله أم لم ترد؛ (٣) على المجلس أن يكون مستعداً للاستجابة السريعة قبل أن تتخذ الحالة منحى كارثياً؛ (٤) على المجلس أن يستعرض جميع الخيارات التي بمتناوله، نظراً لأن الكلام ليس كافياً على الدوام ولأن التدابير القسرية القصيرة الأجل قد تنقذ أرواحاً؛ و (٥) على المجلس أن يميز بين الدول التي تفتقر إلى القدرة على الحماية والدول التي تقترب الفظائع هي نفسها، وأن يمارس ضغوطاً مبكرة وقوية على

الحكومات. وفي الختام، شددت السيدة ريندورب على أن المجلس لا يمكن أن يستمر في سياسة "الانتظار والترقب". ورأت أن على المجلس، حين لا تجدي الإجراءات الوقائية نفعاً، أن يظهر إرادة سياسية للعمل. وحذرت من أن المجلس سوف يشهد المزيد من الإخفاقات من قبيل تلك التي شهدتها في الماضي ما لم يغير سلوكه.

السفير جوليو تيرزي دي سانت أغاتا، الممثل الدائم لإيطاليا لدى الأمم المتحدة

السفير تيرزي: قال إنه ينبغي أن يخضع مفهوم مسؤولية الحماية للمزيد من الدراسة وأن "يترسخ في ممارسات المجلس". ورأى أن على الدولة ذات السيادة أن تعمل بصورة مسؤولة لضمان استقرار الحالة السياسية مع احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. وإذا افتقرت الدولة إلى هذه القدرات كان على المجتمع الدولي أن يقدم لها المساعدة. وشجع الأمم المتحدة على ترشيد اللجوء إلى الآليات القائمة، بما في ذلك عن طريق لجنة بناء السلام ومجلس حقوق الإنسان. وأعرب السفير تيرزي عن اعتقاده أن بوسع الأمين العام في هذه الأثناء الاضطلاع بدور أساسي، لا سيما في ما يتعلق بالإنذار المبكر. وأضاف قوله إنه يمكن للمجلس الاستناد إلى العمل الجماعي تحت الفصل السابع حين تثبت الدولة أنها غير قادرة على حماية سكانها أو غير راغبة في القيام بذلك.

السفير يان غرولس، الممثل الدائم لبلجيكا لدى الأمم المتحدة

السفير غرولس: أعرب عن سروره لأن مفهوم مسؤولية الحماية يبدو تناوله "أقل حظراً" بالنسبة إلى المجلس مع انعقاد هذا الاجتماع. ومع الاعتراف بالجدور الأفريقية لمسؤولية الحماية في القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي، رأى أن أفريقي هي في أغلب الأحيان أيضاً مسرحٌ لحالات تستدعي مسؤولية الحماية. وشدد على أن الوقت قد حان لوضع هذا المفهوم موضع التنفيذ، وسلط الضوء، في هذا الصدد، على ضرورة دراسة العناصر التالية في ما يتعلق بتنفيذ مسؤولية الحماية: (أ) يجب التشديد على الحاجة إلى منع نشوب النزاعات وتعزيز القدرات الوطنية على الحماية؛ و (ب) بما أن منع نشوب النزاعات ومسؤولية الحماية مفهومان مختلفان، على المجتمع الدولي أن يتدخل بسرعة حين تتصاعد حدة التوترات؛ و (ج) يجب اتخاذ الخطوات الكفيلة بمنع الدول الخارجة من النزاعات من الانتكاس والعودة إلى أتون النزاع؛ و (د) ينبغي أن تكون مكافحة الإفلات من العقاب "جزءاً حيوياً من أدوات العمل المتعلقة بمسؤولية الحماية".

السفير جان - موريس ريبير، الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة

السفير ريبير: لاحظ أن أحد الأهداف الرئيسية لمسؤولية الحماية هو حماية الأرواح وضمن الوصول بحرية إلى الضحايا، فقال إن على المجتمع الدولي أن يكون في موقع يخوله التدخل أينما كان حين تبرز حالة مثيرة للقلق. وأعرب عن اعتقاده أن مسؤولية الحماية تندرج بالكامل ضمن ولاية المجلس وذكر المشاركين بأن هذه المسؤولية لا تحل محل المساعدة الإنسانية التي تقدمها المنظمات غير الحكومية منذ سنوات عديدة. ورأى أن هذه المسؤولية تقوم على حقوق الإنسان التي قد تشكل انتهاكاتها الجسيمة تهديداً للسلم والأمن، مما يجيز لمجلس الأمن التدخل. ومع التشديد على أهمية العمل الوقائي، رأى أن الوقاية كثيراً ما تكون أشد فعالية حين يدعمها تهديد مقنع بإنزال عقوبات. وشدد على أن نطاق مسؤولية الحماية لا يكون محدوداً في غضون ذلك، واقترح، في هذا الصدد، أن تطبق مسؤولية الحماية أيضاً على الحالات المتصلة بالكوارث الطبيعية. ومع الاعتراف بأن الكوارث الطبيعية غير المذكورة في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ بصفتها سبباً قد يؤدي إلى تطبيق مسؤولية الحماية، أوضح السفير ريبير أن ذلك يعزى إلى كون القلائل توقعوا، في ذلك الوقت، أن دولاً مثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية و"بورما" سوف تمنع المجتمع الدولي من مساعدة السكان المحتاجين. وأخيراً، شدد السفير ريبير على أن الدول الأعضاء لا تستطيع أن تواصل الدعوة إلى الإنذار المبكر والوقاية بدون تعزيز إدارة الشؤون السياسية. وعلاوة على ذلك، أعرب عن خيبة أمله لأن مفهوم مسؤولية الحماية لم ينفذ على النحو المرجو، ورأى أن هذا الفشل يعزى إلى الانقسام الحاصل بين أعضاء المجلس بشأن هذا الموضوع.

السيد ستيف كراشاو، مدير شؤون الدعوة لدى الأمم المتحدة، منظمة رصد حقوق الإنسان

السيد كراشاو: شدد على أن ما يدعو للمزيد من الأسف أن مجلس الأمن، ومع أهمية البحث عن تدابير لمنع وقوع الفظائع الجماعية، فشل مراراً في العمل حتى في الحالات التي يكون من الواضح فيها استمرار ارتكاب فظائع جماعية فيها. وأشار، على سبيل المثال، إلى الأوضاع في دارفور عام ٢٠٠٣، حيث كان من العسير جداً في البداية لفت انتباه الحكومات إلى هذه الحالة، على الرغم من عدم وجود شك عندئذ في ارتكاب فظائع جماعية، وكذلك إلى الحالة القائمة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية. وشدد على أن الفشل في التصدي لحالات الفظائع الجماعية الجارية غير مقبول. وعلاوة على ذلك، أعرب عن قلقه لتميع مفهوم مسؤولية الحماية، ورأى أنه لا ينبغي استبعاد اللجوء إلى الوسائل العسكرية لحماية السكان المتضررين مع أنه من الواضح أن العمل العسكري يبقى مجرد خطوة في سلسلة الإجراءات المحتملة التي يمكن اتخاذها.

بور كينا فاسو

بور كينا فاسو: أعلن ممثلها أن مسؤولية الحماية هي أساساً "مسؤولية المنع" وأشار، في جملة أمور، إلى قراري مجلس الأمن ١٢٩٦ (٢٠٠٠) و ١٦٧٤ (٢٠٠٦) المتعلقين بحماية المدنيين في النزاعات المسلحة، وينص هذان القراران على أن الاستهداف المتعمد للسكان المدنيين قد يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين. ورأى أن من حق المجتمع الدولي وواجبه التدخل في الحالات التي تفشل فيها الحكومة في حماية مواطنيها. غير أنه نبه إلى ضرورة منع الاستغلال المحتمل للمفهوم. وإذ لاحظ زيادة في مشاركة المنظمات الإقليمية في حالات النزاع بأفريقي، شدد على الحاجة إلى تدعيم قدرات هذه المنظمات وأشاد بقيادة الاتحاد الأفريقي في مجال منع نشوب النزاعات، لا سيما بإدراج مبدأ عدم جواز اللامبالاة في قانونه التأسيسي.

المملكة المتحدة

السفيرة بيرس: شددت على أن مسؤولية الحماية مفهوم شامل، وأكدت، في إشارة إلى أحداث سريريبيتشا، أن الفظائع تحصل في كل قارة. ورأت أن مجلس الأمن لم يجد بعد توازناً في المسائل المتعلقة بتحديد الوقت المناسب للتدخل والوقت المناسب لحماية سيادة الدول المتضررة. وتحدث أعضاء المجلس الذين يتزعمون إلى الدفاع عن السيادة أن يراجعوا موقفهم وأن يجددوا ما إذا كانت حماية السيادة في بعض الحالات لم تسفر عن فظائع كان يمكن تجنب حدوثها. ورأت أيضاً أن العدد الفعلي للتدخلات العسكرية لأغراض إنسانية ضئيل جداً وأن الحكومات تخشى على الأرجح العقوبات أكثر من الأعمال العسكرية. وتساءلت - من غير مجلس الأمن يمكن أن يتدخل، وسألت، متعهدة بأن تحافظ حكومتها على ذهنية منفتحة، جميع المشككين بعمل مجلس الأمن أن يقدموا حلاً بديلاً. وتساءلت أيضاً، إذ أكدت أن الجانب الوقائي لمسؤولية الحماية يستحق الاهتمام، عن السبيل إلى تشجيع الحكومات على طلب المساعدة الوقائية. وفي الختام، أكدت السفيرة بيرس الحاجة إلى تعزيز القدرات الشرطية للأمم المتحدة التي كثيراً ما تضطلع بدور أهم من دور القوات العسكرية في التصدي لانهيار الأمن والنظام وانتهاكات حقوق الإنسان.

السيدة فايين هارا، نائبة رئيس الشؤون المتعددة الأطراف بالفريق الدولي المعني بالأزمات

السيدة هارا: قالت إنها تؤكد أن مفهوم مسؤولية الحماية لا يركز على فكرة التدخل وإنما على حماية السكان المتضررين. وقالت إنها تؤيد المتكلمين قبلها في التركيز على أن منع النزاعات أمر ضروري وأنه لا ينبغي اللجوء إلى العمل العسكري إلا كملاذ أخير. وأعربت عن أملها في أن لا يتساءل المجتمع الدولي، لو أن فظائع جماعية ارتكبت من جديد، عما إذا

كان المطلوب اتخاذ إجراءات وإنما عن ماهية تلك الإجراءات وإلى مَنْ سَتُوكل ومتى. وفي معرض إشارتها إلى الحالة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، أكدت أنه من الواضح أن الجهود لم تُبذل بما يكفي لمعالجة الأسباب الجذرية للتراع، ذلك أن الحالة في كيفوس قد تفجرت أربع مرات في خلال الإثني عشر عاما الماضية. وقالت أيضا إن المجلس لم يستجِب للطلبات السابقة التي قدمتها إدارة عمليات حفظ السلام لتزويدها بمزيد من القوات.

السيد وليام آر. بيس، المدير التنفيذي لمعهد السياسة العالمية التابع للحركة الاتحادية العالمية

السيد بيس: أشار إلى تجربته في مفاوضات الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ ومفادها أنه يؤيد الفكرة القائلة إن مسؤولية الحماية ليست برنامجا شماليا أو غربيا. وقال إنه يرى أن مسؤولية واضحة تقع على عاتق مجلس الأمن لمنع ارتكاب الفظائع باتخاذ إجراءات مبكرة وأن في متناوله مجموعة كبيرة من التدابير لتحقيق ذلك. واستدرك قائلا إن مبدأ مسؤولية الحماية، يجب، من أجل تفعيله، أن يحظى باهتمام جميع الهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة. وذكر أنه يشدد على أن منظمته ستُحمّل الدول تبعة ما تفعله أو تترك فعله فيما يتعلق بمسؤولية الحماية واستدرك قائلا إن منظمته ستشجع أيضا المنظمات الإقليمية على أن تضع هذه المسألة ضمن اهتماماتها.

السيدة جوانا ويشلر، مديرة البحوث لدى منظمة تقرير مجلس الأمن

السيدة ويشلر: لخصت تاريخ مفهوم مسؤولية الحماية وقالت إن مجلس الأمن، في رأيها، بدأ مناقشته قبل خمسة عشر عاما حينما بدأ في إدراج مُهمّات الحماية ضمن ولاية بعثات الأمم المتحدة (كقوة الأمم المتحدة للحماية مثلا). وقالت إنه في عام ١٩٩٩، كانت الدروس المستقاة من رواندا ومن يوغوسلافيا بمثابة مراحل هامة في تاريخ المفهوم وإن تلك الدروس أفضت إلى قيام الأمم المتحدة بعملية "بحث في أعماق الذات" بشأن التماس السبيل الكفيلة بمنع تكرار فظائع جماعية كهذه في المستقبل. وإن الفضل الكامل في "المنظور العملي" الذي انتهجه لاحقا كل من المجلس والأمين العام بهدف معالجة الحالة في تيمور ليشتي، يعود إلى إقناع الحكومة الإندونيسية بالسماح بالتدخل. وأشارت إلى أنه تحقق نمو في ولايات الحماية المتصلة بعمليات حفظ السلام بحيث زادت من ولاية واحدة في عام ١٩٩٩ إلى ست ولايات في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧. وقالت إنها ترى أن التاريخ قد أثبت أن لمجلس الأمن دورا في حماية المدنيين لا يُعترف كثيرا بفضلها الكامل في ما يضطلع به من مهام على الرغم من وجاهة الانتقاد الموجه إليه.

السفير دوميساني ش. كومالو، مبعوث جنوب أفريقي الدائم لدى الأمم المتحدة

السفير كومالو: قال إنه يرى أن أفريقي قد تقدمت بشكل كبير عن غيرها من المناطق في الاعتراف بأهمية مسؤولية الحماية، ذلك أن تلك القارة تُدرك جيدا عدم قدرتها على تحمل "تكرار ما وقع في رواندا". وقال إنه يؤكد أن وفوداً من أفريقي اضطرت، في خلال مفاوضات مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، إلى إقناع وفود بلدان من مناطق أخرى بإدراج المفهوم في الوثيقة الختامية. وبعد أن شدد على وجوب تطبيق مسؤولية الحماية بدرجة متساوية، أعرب عن شعوره بالإحباط إزاء عدم إدخال الصومال ضمن أمثلة الحالات المدرجة تحت مسؤولية الحماية والمذكورة في الجلسة. وقال إنه يرى أن انتهاج هذا التطبيق غير المتكافئ يهدد بإضعاف المفهوم. ثم استطرد محذراً من أن فكرة تمديد نطاق مفهوم مسؤولية الحماية ليشمل الكوارث الطبيعية تعني "توسيعه بما يتجاوز مده". وقال إنه يؤكد أن مفهوم مسؤولية الحماية ينبغي أن يشتمل على سلسلة التدابير المتاحة برمتها دون أن يركز على التدخل العسكري. وقال إن من رأيه أن لدى المنتقدين للمفهوم انطبعا بأن مناصريه يُركزون على حالة أو حالات لمعاقبة طرف أو أطراف. واختتم كلامه بالقول إن جنوب أفريقي كانت تأمل، من خلال تلك الجلسة، إقناع مجلس الأمن باتخاذ إجراءات. وأضاف قائلاً إنه كان يأمل أن تضطر الدول، أمام الانتقادات الموجهة إليها من المنظمات غير الحكومية، إلى توضيح عدم تصرفها إزاء حالات بعينها وقال إنه، بصفتها مواطناً أفريقي، سيشعر بخيبة أمل إذا ما فقد المفهوم مصداقيته.

الدكتور إدوارد سي. لاك، المستشار الخاص للأمين العام ونائب الرئيس الأقدم ومدير الدراسات بمعهد السلام الدولي

الدكتور لاك: قال إنه يتفق مع السفير غرولس في الإعراب عن أمله في أن تكون جلسة اليوم إيذاناً بنهاية تعامل مجلس الأمن مع مبدأ مسؤولية الحماية كتعامله مع المحرمات. وقال إنه يتفق أيضاً مع السفير البلجيكي في التأكيد على الحاجة إلى التمييز بين منع النزاعات ومنع ارتكاب الفظائع الجماعية مضيفاً أنه من الضروري أن تكون الجهات الفاعلة ذات الصلة قادرة على طرح الأسئلة الصائبة وذلك بتعميم مبدأ مراعاة مسؤولية الحماية. وفي هذا السياق، ذكر أن لجنة بناء السلام يبدو أنها تتجه نحو البلدان التي شهدت فظائع جماعية مضيفاً أنه نظراً لكون الخبرات السابقة ما زالت تُجسّد أفضل أدوات التنبؤ بحوادث فظائع جماعية في المستقبل، ثمة دور هام ينبغي أن تضطلع به اللجنة لمنع تلك الفظائع. ورداً على التعليقات التي أدلى بها وفد فرنسا، قال الدكتور لاك إن حوارات المجلس مع غيره من أجهزة الأمم المتحدة، وإن كان للمجلس أن يؤدي دوراً حاسماً فيما يتعلق بمسؤولية الحماية، تكتسي

درجة مساوية من الأهمية. وفي هذا السياق، أشار إلى أنه من شأن الجمعية العامة، وإن كان لا ينبغي لها أن تحاول تقييد مساعي مجلس الأمن، أن تلعب دورا هاما في عمليات المنع والوساطة والرصد والتحقيق. وأضاف قائلاً إن بإمكان الجمعية العامة أن تتذرع بمبدأ "الاتحاد من أجل السلام" في حال عدم تمكن المجلس من التصرف. وبشأن ما إذا كان ينبغي إدراج الكوارث الطبيعية في تعريف مفهوم مسؤولية الحماية، أكد قائلاً إنه في أثناء إعداد تقرير الأمين العام للجمعية العامة المتعلق بمسؤولية الحماية، روعي في التقرير أن يصاغ ضمن الإطار الذي اتفقت عليه الدول الأعضاء في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، ذلك أن مسألة الكوارث الطبيعية استبعدت من التعريف الوارد بالوثيقة. وقال إن معاني بعض مفاهيم الأمم المتحدة قد "خُففت" بتداولها داخل المنظومة؛ وأضاف مؤكدا أهمية مواصلة التركيز على مضمون مسؤولية الحماية قائلاً: "يجب علينا ألا نحاول العُدو قبل أن نتمكن من المشي". وردا على الأسئلة التي طرحها السفير بيرس، أشار الدكتور لاك إلى أنه لا المجلس ولا الجمعية العامة اضطلعوا بدور في كينيا في مطلع هذا العام واستدرك قائلاً إن بإمكان الأمين العام بذل الكثير فيما يتعلق بالتصرف المبكر. وبشأن كيفية قيام المجتمع الدولي بتشجيع الحكومات على طلب المساعدة الدولية من أجل الوفاء بمسؤولياتها الوطنية في مجال الحماية، أشار إلى التجربتين الإيجابيتين السابقتين في كل من تيمور - ليشتي وكينيا.

السفيرة ليليا هانيترا راتسيفاندريهامانانا، مراقبة الاتحاد الأفريقي الدائمة لدى الأمم المتحدة

السفيرة راتسيفاندريهامانانا: قالت إنها تُعرب عن شكرها لجنوب أفريقي لفتها الانتباه لحالة الصومال التي تعتقد هي أنها جديدة بزيادة الاهتمام الدولي بها، بما في ذلك اهتمام المجلس. وقالت إنها تلاحظ أن بعض المتكلمين قد شددوا على الدور القيادي لأفريقي فيما يتعلق بمسؤولية الحماية، وأضافت قائلة إن الاتحاد الأفريقي سيضطلع بهذا الدور القيادي. ثم أشارت إلى أن الاتحاد الأفريقي قد أصدر بالفعل نداء للحصول على مساعدة دولية لإقامة نظام إنذار مبكر. وفي معرض إشارتها إلى أن الاتحاد الأفريقي دأب كثيرا على كونه القوة الخارجية الأولى التي تجد طريقها إلى مواقع الأزمات بما في ذلك دارفور والصومال، قالت إن الاتحاد الأفريقي، نظرا لحدودية موارده، سيواصل حث مجلس الأمن على التطرق للسبل الكفيلة بتمويل الجهود الأفريقية لحفظ السلام. وبشأن الحالة في دارفور، قالت راتسيفاندريهامانانا إنها تُعرب عن أملها في أن تتوصل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور إلى بلوغ نسبة النشر المستهدفة البالغة ٨٠ في المائة من قواتها هذا العام قائلة إنه ينبغي تشجيع الحكومة السودانية على تسهيل عملية النشر تلك. واستطردت

تقول إنه ليس ثمة حكومة أفريقية تستهدف ارتكاب مجازر ضد شعبها وقالت إنها ترى أن المسؤولية المشتركة ملقاة على عاتق جميع الجهات المعنية الفاعلة. وفيما يتعلق بالحالة في الصومال، ذكرت أن الأمل يحدو الاتحاد الأفريقي في أن تُنشر قوة من قوات الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار بُغية تيسير نشر عملية من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في نهاية المطاف. واحتتمت كلامها بالتأكيد على أن تطبيق مسؤولية الحماية يبدأ بنشر القوات ومكافحة الفقر ووضع حد لكل مُسببات العنف وهذا يلقي أيضا بنوع من المسؤولية على عاتق الإعلام.

السيدة نيكولا رايندورب، مديرة الدعوة بالمركز العالمي لمسؤولية الحماية

السيدة رايندورب: قالت إنها تلاحظ أنه بقدر أهمية التمييز بين مفهوم مسؤولية الحماية والتدخل الإنساني، لا يمكن حصر مسؤولية الحماية في مسألة تقديم المساعدة الإنسانية المبكرة. وأكدت أن مبدأ مسؤولية الحماية قد وُضع تحديدا لمعالجة موضوع المسؤولية عن حماية الشعوب من التعرض لفظائع جماعية. وأشارت إلى وجود توافق عام في الآراء بأن ثمة فارقا جوهريا بين اقتراح فظائع جماعية ومنع التزاعات، فدعت المجلس إلى النظر في كيفية التماس سبل تؤدي إلى ترجمة ذلك إلى تدابير مختلفة لمواجهة تلك الحالات. وحثّت مجلس الأمن على الإقرار بأن مسؤولية الحماية تقع على عاتقه، فأكدت قائلة إنه إذا كان أعضاء مجلس الأمن جادّين في منع التزاعات، فعلى المجلس بذاته أن يتخذ إجراءات مبكرة في هذا الشأن. واستطردت قائلة إن مفهوم مسؤولية الحماية يستلزم منا أن نناشد المجلس بالتحرك نيابة عن السكان المتضررين في جميع الدول الأعضاء البالغ عددها ١٩٢ دولة.

إندونيسيا

السيد سوميرات: قال إنه يؤكد أهمية منع التزاعات، داعيا الدول عوضا عن المجتمع الدولي، إلى زيادة تأكيد مفهوم مسؤولية الحماية مضيفا أن ذلك يستدعي مزيدا من التركيز على تعزيز قدرات الدول الأعضاء على حماية سكانها. وقال إنه يحذّر من الوقوع في "اللبس" الذي ينطوي عليه تعريف مفهوم مسؤولية الحماية، مؤكدا أن المفهوم يشمل مكافحة جرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية ولا يشمل الكوارث الطبيعية. وقال وفد إندونيسيا إنه يؤكد على حاجة المجلس إلى تطبيق مفهوم مسؤولية الحماية بدرجة مساوية مُضيفا أنه ينبغي للمجلس أن يبحث بعناية أي إجراء قد يلجأ إلى اتخاذه نظرا لكثرة ما يوجد في متناوله من أدوات.

الولايات المتحدة الأمريكية

السيد ماكبرايد: قال إنه يتساءل عما قد يترتب من آثار على مناقشة مفهوم مسؤولية الحماية في جهاز آخر من أجهزة الأمم المتحدة إذا لفت انتباه مجلس الأمن فعليا إلى الحالتين في كينيا وزيمبابوي. وذكر أن وفد بلده يعمل على صياغة مشروع قرار بشأن أعمال القرصنة في الصومال، مُضيفاً أنه يتساءل في الوقت ذاته عن ماهية الإجراءات المتعلقة بمسؤولية الحماية التي قد يلجأ مجلس الأمن إلى تطبيقها لمعالجة الحالة في هذا البلد.

كوستاريكا

السيد غونزاليس: أكد أن مسؤولية الحماية لا تشكل تطورا لمفهوم السيادة فحسب، بل إنهما أيضا تطور لمفهوم الأمن، حيث يكون لتعدد الأطراف مكان أبرز، وحيث يكون التركيز على أمن البشر. وقال إن الأوان قد حان الآن للانتقال بمناقشة مسؤولية الحماية من حيز التعريف إلى حيز التنفيذ. وأضاف أن مشاركة جميع الجهات الفاعلة على جميع المستويات هي عنصر أساس. وذكر، في معرض تشديده على أهمية مقاربة غير تأديبية وغير قسرية للموضوع، أنه في حين أن التدخل العسكري لا يمكن اللجوء إليه إلا أن يكون الملاذ الأخير، فإنه يجب النظر في الأركان الثلاثة لمسؤولية الحماية بجدية وعلى قدم المساواة، بحسب الظروف. وكوستاريكا تلاحظ أهمية وجود تقسيم واضح للعمل بين مختلف أجهزة الأمم المتحدة. وأضاف أن مجلس الأمن ليس الجهاز الوحيد للأمم المتحدة الذي له دور يلعبه في المنع. كما قال إن المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية، له أيضا دور مهم يلعبه فيما يتعلق بالإنذار المبكر والرد السريع. وقال إن كوستاريكا تخص بالذكر أيضا أهمية مكافحة الإفلات من العقاب. وأكد في هذا الخصوص دور المحكمة الجنائية الدولية، وعبر عن أسفه لأن القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) لم ينفذ حتى حينه. وفي الختام قال إن كوستاريكا تشدد على أهمية أن يكون المجلس قادرا ومستعدا لاستخدام جميع الوسائل الموحدة تحت تصرفه لتنفيذ معيار مسؤولية الحماية.

هولندا

السيد كمبريز: قال إنه يلاحظ أنه فيما يتعلق بمسؤولية الحماية، فإن للمجلس دورا مهما يلعبه في المنع، والتدخل (عند الضرورة)، وإعادة الإعمار؛ وعبر عن أمله في أن تزيل مناقشات هذه الجلسة بعض سوء الفهم الذي يحيط بهذا المفهوم. وفي حين لاحظ السيد كمبريز أن الإجراءات العسكرية ليس لها أهمية تذكر ضمن نطاق مسؤولية الحماية، فإنه أكد أن إمكانية فرض إجراءات قسرية هي جزء لا يتجزأ من الأمر الأخلاقي لمسؤولية

الحماية. وفي الوقت نفسه، شدد على أن بناء القدرات لا بد أن يكون عنصرا رئيسا في تفعيل مسؤولية الحماية، وكذلك لا بد أن يكون الدور الرادع الذي تلعبه المحكمة الجنائية الدولية.

الدكتور إدوارد سي. لاك، المستشار الخاص للأمين العام، ونائب رئيس أقدم ومدير الدراسات في المعهد الدولي للسلام

الدكتور لاك: قال، في رده على الأسئلة التي طرحتها الولايات المتحدة، إنه يلاحظ أنه في حين أن المادة ١٢ من ميثاق الأمم المتحدة تنص على فرض قيود على عمل الجمعية العامة فيما يتعلق بالبنود المعروضة على المجلس، فإن بإمكان المجلس تفويض السلطة إلى الجمعية العامة بشأن هذه البنود. ولاحظ أن أول عملية لقوات الطوارئ التابعة للأمم المتحدة في سيناء قد تأسست إثر الإحالة من مجلس الأمن إلى الجمعية العامة تحت بند "الاتحاد من أجل السلام". كما لاحظ الدكتور لاك أنه، وفقا للميثاق، فإن عرض بند معين على المجلس، لا يمنع الأمين العام من أداء عمله، على الرغم من أنه ينسق تنسيقا دقيقا مع المجلس في هذه المسائل. وذكر الدكتور لاك أن المادة ٩٩ من الميثاق يمكن أن يفهم منها أنها تشمل مسؤولية الحماية؛ بما أن بإمكان الأمين العام إعلام المجلس بأية مسائل ذات صلة بهذا الأمر. وبالانتقال إلى سؤال الولايات المتحدة فيما يخص الصومال، قال الدكتور لاك إنه كان يتمنى أن تقدم مسؤولية الحماية "وصفة سحرية"، لكنه أقر بأن مسؤولية الحماية تكون أكبر تأثيرا في المراحل المبكرة جدا من الأزمة وفي أعقابها. وأشار، في الوقت نفسه، إلى أن مسؤولية الحماية لها ميزة تذكير المجتمع الدولي بحالات الأزمات الجارية، التي قد لا تشكل تهديدا مباشرا للسلام والأمن الدوليين أو لا تلفت انتباه القوى العظمى، ولكن حيث يكون من الواضح أن الخسائر البشرية للأزمة تستدعي عملا دوليا. وقال الدكتور لاك إنه يحيط علما ببيان كوستاريكا أن التدخل العسكري لا يمكن اللجوء إليه إلا بصفته الملاذ الأخير، ملاحظا أنه في حين أن استعمال القوة هو الخيار المفضل الأخير، يجب ألا ينظر إليه على أنه الملاذ الأخير في التسلسل الزمني. وفي هذا السياق، أشار إلى أن الاستعمال الوقائي للقوة قد طبق بموافقة الحكومة في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وفي سيراليون. وأكد أن المجتمع الدولي لا يمكنه طلب اتخاذ إجراء سريع في حين أنه يؤجل العمل العسكري حتى اللحظة الأخيرة. واحتتم بأن لاحظ أنه الدول تحتاج، أحيانا، إلى مساعدة دولية لتعزيز سيادتها.

السفير دوميساني ش. كومالو، الممثل الدائم لجنوب أفريقي في الأمم المتحدة، ورئيس الفريق العامل المخصص لمنع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها

السفير كومالو: عبر في الختام عن الأمل في أن اجتماع اليوم لم يكن إلا بداية لمحادثة سيتابعها خليفته في رئاسة الفريق العامل. وإذا أكد على الأهمية المتساوية لأركان مسؤولية الحماية جميعها، عبر عن أمله في أن يجد مجلس الأمن طريقة للإسهام في مناقشة الجمعية العامة لهذه المسألة في العام القادم.

التذييل الثاني

الإحاطة الإعلامية التي قدمها السفير د. ش. كومالو، رئيس الفريق العامل المخصص لمنع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها، إلى مجلس الأمن في ١٥ كانون الثاني/ديسمبر ٢٠٠٨ (انظر S/PV/6043)

لقد تولت جنوب أفريقي رئاسة الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها، لأننا رأينا أن ذلك يعزز البرنامج الأفريقي للسلام والأمن والتنمية. وكان إسهامنا العام في هذا المجلس متمشياً مع أهداف الفريق العامل. فخلال رئاستنا للمجلس، أبرزنا ضرورة تعزيز علاقة العمل بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، ولا سيما مجلس الأمن. واستضفنا مناقشات مواضيعية أتت برؤساء دول وحكومات من أفريقي إلى مجلس الأمن. والآن، نتطلع إلى تقرير الفريق المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة برئاسة رئيس وزراء إيطاليا السابق رومانو برودي، الذي سيتقدم بمقترحات عملية عن الكيفية التي يمكن بها للأمم المتحدة أن تدعم أعمال الاتحاد الأفريقي بموارد ثابتة ومستدامة.

وفيما يتعلق ببرنامج الفريق العامل، عقدنا أربعة اجتماعات، منها جلسة قدم فيها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، السيد لين باسكو، إحاطة إعلامية للفريق عن إصلاح إدارة الشؤون السياسية. وأتاحت الإحاطة للفريق العامل فرصة للإلمام برؤية الإدارة لدورها في جهود منع نشوب النزاعات وحلها.

وعقد اجتماع مهم آخر في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، تناول مفهوم مسؤولية الحماية. وكان هناك غرضان من عقد هذا الاجتماع. أولهما أنه ينتظر أن يقدم الأمين العام تقريره عن مسؤولية الحماية في أوائل العام القادم إلى الجمعية العامة، التي ستعقد عندئذ مناقشة حول هذا التقرير. ويمكن أن تسهم مداولاتنا داخل الفريق العامل بشأن مفهوم مسؤولية الحماية في تلك المناقشة، التي من بين أهدافها التوصل إلى تفاهم مشترك بشأن المسائل الواردة في الفقرتين ١٣٨ و ١٣٩ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥. وثانيهما، كنا نرى أن مفهوم مسؤولية الحماية يدخل في نطاق ولاية الفريق العامل. لذلك، كان من المهم فهم الاجتماع في سياق ولاية الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها، التي نصت على اقتراح توصيات إلى مجلس الأمن بتعزيز التعاون في منع نشوب النزاعات وحلها، بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. (انظر S/2002/207، ثالثاً، '٤').

وأخيرا، أود أن أعرب عن تقديري البالغ لتعاون أعضاء الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقي وحلها في سعينا للإسهام في تنفيذ ولاية الفريق العامل بنجاح. وأود أيضا أن أشكر الأمانة العامة على دعمها لجميع أنشطة الفريق العامل.
